بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح قلوب العلماء بمفاتيح الايمان وشرح صدور العرفاء بمصابيح الايقان
وافضل الصلوة واكمل التحيات على عدد الموجودات وعدد المخلوقات احمد العالمين محمد المجد
في اقواله وافعاله المنور مشكوة صدره بانوار جلاله واسرار كماله على اله واصحابه حملة علومه ونقلة اداب
اما بعد فيقول افقر عباد الله الغني الباري ابن خان سلطان محمد البروي القادري عاملها الله بلطفه
الخفي تجاوز عنها بكرمه الوفي لما كان مشكوة المصابيح الذي الفه مولانا الحبر العلامة والبحر الفهامة
مظهر الحقايق ومودع الدقايق التقي النقي ولي الدين محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي
اجمع كتاب في الاحاديث النبوية وانفع لباب من الاسرار المصطفوية ولله در من
قال من ارباب الحال لين في المشكوة لوضع مصباح فذلك مشكوة وفيها مصابيح وفيها
من الانوار ما شاء ونفعها لهذا اعلى كتب العلوم تراجيح فيه اصول الدين والفقه و
الذي حوايج الى الصدق منه مناجيح تعلق الخاطر الغابر بقراءته وتصحيح لفظه و
روايته والاهتمام ببعض معانيه ودرايته رجاء ان كون بما فيه من العلوم في الدنا
وداخلا في زمرة العلماء العاملين في العقبى فقراوت بذا الكتاب المعظم على مشايخ
الحرم المحترم نفعنا الله بهم وبركات علومهم منهم قرة عصره وسيد دهره مولانا العلامة
الشيخ عطية السلمي تلميذ شيخ الاسلام ومرشد الانام مولانا الشيخ ابي حسن البكري ومنهم
زبدة الفضلاء وعمدة العلماء مولانا السيد زكريا تلميذ العالم الرباني مولانا اسماعيل
الزرواني من اصحاب قطب العارفين وغوث السالكين خواجه عبد الله السمرقندي
احد اتباع خواجه بهاء الدين النقشبندي روح الله روحهما وزرقنا فتوحهما ومنهم عالم
العامل والفاضل الكامل العارف بالله الولي مولانا الشيخ علي المتقي اخذ الحديث
عدة العلماء لكن لكون هؤلاء الاكابر غير حفاظ للحديث الشريف ولم يكن في ايديهم اصلا
صحيح يعتمد عليه العبد الضعيف والشراح ما اعتنوا الا بضبط بعض الكلمات وكان
البقية عندهم من الواضحات ما اطلاقا طلبوا ولا اشرح صدري الآن جمعت النسخ المصححة
المقروة المجموعة المطرحة التي تصلح للاعتماد وتصح عند الاخذ للاسناد فمنها نسخة
اصل السيد الدين والسيد جمال الدين وبخطه البعيد غير كثير وهي نسخة
قرئت على الشيخ فتانيخيا في القراءة والحديث النبوي مولانا الشيخ شمس الدين محمد الجزري
ومنها النسخة قرئت على شيخ الاسلام الهروي وغيره كما في النسخ المعتمدة الصحيحة التي وجدت عليها

اثار الصحة فاخذت من مجموع النسخ اصلا يكون انشاء الله اصيلا وبمتونات الاخروية كفيلا
حصل الى اجازة عامة وخصني تامة من الشيخ العلامة الشيخ علي بن احمد الجناني الازهري الشافعي
الاستوي الانصاري وقد قال قرأت على الشيخ الاسلام وامام ايمة الاعلام شيخ جلال الدين
كتبا من الحديث وغيره من العلوم كالبخاري ومسلم وغيرهما من الكتب الستة وغيرها بعضها قراءة
بعضها سماعا وقد اجازني بجميع المرويات وبما قوي به وبما اجازه بخاتمة المحدثين مولانا ابن
ابن حجر العسقلاني واجازني قراءة وسماعا ورواية واجازة وعلى الشيخ القسطلاني صاحب المواهب
وشارح البخاري من اجلاء تلميذ العسقلاني واجازني بمروياته ومؤلفاته وهذا اعلى ما يوجد
السند المعتمد في هذا الزمان المكدر المنكدر ثم اني قرأت ايضا بعض احاديث المنكوة على بعض
بحر العرفان مولانا الشهير بمير كلان وهو قرأ على زبدة المحققين وعمدة المدققين مير كشاه
على والده السيد السند مولانا جمال الدين المحدث صاحب روضة الاحباب وهو على عمه
اصل الدين الشيرازي انه ادرك من اكابر العلماء احدا وثمانين منهم مولانا شيخ محمد بن محمد
الجزري والشيخ مجد الدين فيروزابادي صاحب القاموس والعلامة السيد الشريف الجرجاني وسمع
مولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي قدس سره العامي وغيره توفي سنة اربع وثمانين وثمانمائة
قال الراوي كتاب المنكوة عن مولانا شرف الدين الجرمي وهو يروي عن خواجه امام
والدين علي بن مباركشاه الصديقي وهو يروي عن المؤلف وهذا الاسناد لا يوجد اعلى
للاعتماد فلما حصلت هذه النسخة المذكورة وصححتها من النسخ المسطورة اردت ان اضبطها على
شرح لطيف على منهج شريف يضبط الفاظه مع مبانيه ويبحث عن رواياته ومعانيه فان يتيسر
الزمان قد قصرت ومجاهدتهم في تحصيل العلوم لا سيما في هذا الفن الشريف ضعفت وهو متيقن
الذي تحاور عن الالف وبقي ضعف العلم والعمل بل ضعف الايمان ولله الحمد ولي دينه وناصر
وهو بكل جميل كفيل حسبنا الله ونعم الوكيل وافقه من اليواعيث ان غالب الشراح كانوا
في مطلبهم وذكر المسائل المتعلقة بالكتاب على منهاج مذهبهم استدلوا بظواهر الاحاديث على
مشربهم وسموا الحنفية اصحاب الرأي على ظن انهم ما يعلمون بالحديث بل وما يعلمون الرواية
والتحديث لا في القديم ولا في الحديث مع ان مذهبهم القوي تقديم الحديث الصحيح
القياس المجرد الذي يحتمل الترجيح نعم من رأى تأويلهم الذي هو من معظم المناقبهم اتم
ما شموا رائحة الظواهر بل وقعوا في نظر فيها البحث عن السرائر وكشفوا عن وجوه المسائل نقاب
ولذا قال الامام الشافعي الخلق كلهم عيال في الحقيقة في الفقه وهذا الاعتراف يدل على الاعتماد
مخالفتهم وكمال الاوصاف فيه رضي الله عنهما فنفعنا بعلومهما ومددهما فاجبت ان اذكر اولتهم
اصالتهم وادفع عنهم في فقههم لئلا تتوهم العوام الذين ليس لهم معرفة بالادلة الفقهية
ان المسائل الحنفية مخالفة للدلائل الحنفية وسميته مرقاة المفاتيح لمشكوة المصابيح
منه فضله ان يجعله خالصا لوجهه من فضله وان ينفع المسلمين كما نفعهم باصله و

بسم الله الرحمن الرحيم
وبفضله فاقول وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق قال الشيخ رحمه الله
افتتحت بالبسملة اقتداء بالقرآن العظيم وتخلقا باخلاق الغفور العليم اتباعا للنبي
الكريم حيث قال كل امر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم
فهو ابتر اي قليل البركة او معدومها وقيل انه من البتر وهو القطع
قبل التمام والكمال والمراد بذي بال ذو مي الشان في الحال او المآل
رواه الخطيب بهذا اللفظ في كتابه الجامع واختلف السلف الابرار في
كتابة البسملة في اول كتب الاشعار فمنع الشعبي والزهري واجازه
سعيد ابن المسيب واختاره الخطيب البغدادي والاحسن التفصيل
بل هو الصحيح فان الشرح حسنة حسن فيحسنه ويقبح فيقبح فيضاف ايراد البسملة في
الهجويات والهذليات ومدايح الظلمة ونحوه كما تضاف في حال الكل
الجلل الحرام وشرب الخمر ومواضع التعاذير وحالة المجاهرة و
امثالها والاظهر انه لا يكتب في اول كتب المنطق على القول بتحريم مسايلها
وكذا في القصص الكاذبة بجميع انواعها والكل مستفاد من قوله ذي
بال والله اعلم بحقيقة الحال ثم اقول ورد بلفظ كل كلام ذي بال لا
يبدأ فيه بالحمد لله فهو اجذم رواه ابو داود والنسائي في عمل اليوم
والليلة وبلفظ كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد فهو اقطع رواه ابن
ماجة والتوفيق بينهما ان المراد منهما الابتداء بذكر الله سواء يكون
في ضمن البسملة او الحمدلة دليله انه جاء في حديث رواه الديلمي في اربعين
وحسنه ابن الصلاح ولفظ كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله فهو اقطع
او يحمل حديث البسملة على الابتداء الحقيقي وحديث الحمدلة
على الابتداء الاضافي وهو ما بعد البسملة قيل ولم يعكس لان حديث البسملة

اقوي في المقال بكتاب الله الوارد على هذا المنوال ونخطر بالبال ما ورد
اعلم بالحال ان توفيق الافتتاح بالبسملة لما كان من اهم الفرائض ناسب
ان يكون الحمدلة متاخرة عنها ليكون متضمنة للشكر وهذه المنحة الجليلة هذا
وقد يقال ان المراد بالابتداء افتتاح عرفي موسع ممدود ويطلق عرفا
قبل الشروع في المقصود كما يقال اول الليل واول النهار واول السنة
واول الدار وحينئذ لا يرد على المصنف انه جاء في روايته كل امر ذي بال
لم يبدأ فيه ببسم الله فهو ابتر او في الصلوة على فهو اقطع ممحوق من كل بركة
اخرجه الرهاوي عن ابي هريرة مرفوعا وان قيل يضعفه وجاء في روايته
الترمذي وحسنه عن ابي هريرة مرفوعا كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد
الجذماء على روايته فهم الخاء وهو الظاهر من صنع الترمذي حيث اورد في باب
خطبة النكاح وكذا يفهم من اعتراض الشيخ ابن حجر العسقلاني على النجارشي
تركه الشهادة اول كتابه مع انه قد يجاب عنه بعدم صحة الحديث عنده او
بان رواية كسر الخاء للامر والله تعالى اعلم ثم الباء جاء لاربعة عشر معنى
والغالب منها الالصاق والاستعانة وهي متعلقة بمحذوف واخر
على المختار تحقيقا لحقيقة الابتداء وتعظيما لاسم الخالق عن الانتهاء افاده
للاهتمام وارادة لمعنى الاختصاص الذي هو المرام ورد الادب الشرعي
حيث كانوا يستدلون بالاصنام ويفتحون بذكر اسمها في بعض الكلام لكن قال
العارف الجامي حقيقة الابتداء باسم سبحانه لا اثباتا ولا انفعالا فان
مبرة تفي اللغز ملاحظة للغير فهو ايضا ملحوظ في الابتداء عليس
فحصا باسم سبحانه ظاهرا بالنظر الى تقدير المحذوف موخرا الا ان يكون اسم الله
سبحانه في التقدير ايضا مقدما كما انه في الذكر مقدم انتهى والمعنى باسم الله
تلفظ او ابتدي في جميع اموري متبركا باسمه مستعينا بوسمه والاسم

الاسماء التي ابتدي اوائلها على السكون فعند الابتداء بها يرد وان همزة
الوصل والاصح ان هذه الاسماء المحذوفة العين كيد ودم بدليل تصاريفه
من سميت ونحوه واشتقاقه من السمو وهو العلو لان التسمية تنويه
بالمسمى ورفع لقدره وعند الكوفية اصله وسم وهو العلامة لانه
علامة دالة على المسمى فحذفت حرفا العلة تخفيفا ثم ادخلت عليه همزة
الوصل وسقطت كما انها في البسملة المحققة بالجلالة هي لفظ الله على
خلاف رسم الخط لكثرة الاستعمال الكتبي وطولت الباء دلالة عليها قيل
ذكر الاسم فرقا بين اليمين والتيمن وقيل الاسم صلة وهو ان اريد به
اللفظ فلا يصح القول بانه عين المسمى وان اريد به ذات الحق او الوجود
المطلق اذا اعتبر مع صفة الرحمة والقهار مع صفة القهر فهو عين
المسمى بحسب التحقيق والوجود وان كان غيره بحسب التعقل والاسماء
الملفوظة هي اسماء هذه الاسماء والاضافة تمامية والمراد بعض افراد
التي من جملتها الله الله والرحمن الرحيم او يراد به هذه الاسماء بخصوصها
بقرينة التصريح بها ويمكن ان يكون الاضافة بيانية بناء على ما تقدم
بكذا قاله بعض المحققين واعلم ان في هذه المسالة قد اختلف فيها على
مذاهب احدها ان الاسم عين المسمى والتسمية وثانيها وهو المنقول
عن الجمهور الكرامية والمعتزلة غيرها قال العلامة عين جماعة هو الحق
وثالثها عين المسمى وغير التسمية وهو المصحح عند بعض الحنفية وهو المراد
بقول القائل وليس الاسم غير المسمى ورابعها الاعيان ولا غير والثالث
هو المنقول عن الاشعري لكن في اسم الله اعني كلمة الجلالة خاصة لان
مدلول به الاسم الذات من حيث هي بخلاف غيره كالعالم فمدلوله الذات
باعتبار الصفة وقد تبعه الامام الرازي في الاقدمي على انه ظاهر في هذه

قالوا ايجاده تعالى العالم على النظام الواقع مع لوازم ذاته
فيمتنع خلوه عنه فانكر القدرة بالمعنى المذكور باعتقاد
هم ان نقصان واستوالى الايجاب زعمهم ان الكمال
العالم وانما كونه قادرا بمعنى انه ان شاء فعل وان لم يشا
لم يفعل فهو المتفق عليه بين الفريقين وعلى هذا فالاولى
ان يقال ذكر المختار بعد القادر لكن قدرته احترازا عن مذهب
الفلاسفة فانهم قالوا بانه تعالى قادر لكن قدرته بالمعنى الذي
ذكروه ليس مغايرا للاختيار فلما صرح بالاختيار علم ان هو
مذهب المتكلمين قوله فان القادر قد يفطر الى الفعل فيفعل
بقدرته هذا دليل اخر على ذكر الاختيار بعد القدرة فحق العبارة
ان يقال والقادر قد يفطر الى آخره قوله فعلا كان او
قوله هذا متعلق بقوله نفى الصانع الى آخره اى الكفر لا يلزم
ان يكون بالقول بل كما يكون بالقول يكون بالفعل الاترى
ان الفقهاء حكموا بكفر من سجد للصنم او القى المصحف في القاذورات
قوله لانهم نزهوه عما يشبه الظلم والعبث هذا وما سيجيء
لما ذكر في نفي تكفير المجبرة يدلان على ان عدم تكفيرهم
انما هو لما ذكر تعظيم الله تعالى وتقدسه عن سمات
النقص ويرد على ما ذكر ان المحوس القائلين بالنور هو
الظلمة قصدوا بذلك تعظيم الله تعالى بتنزيهه عما ايجاده الشرور

قال الاولى

قال الاولى ان يقال ان تكفير بعض المجوس بانه ليس في النصوص
ما يكفي لان يثبت ما ادعوه فوجه من الوجوه بخلاف ما ادعاه
المعتزلة والمجبرية فان بعض النصوص يدل على دعويهم هو
ان اجيب عنه كما ذكر ولا يليهم على اجوبتها في كتب الكلام
قوله وان يكون جزمه من ضروريات الدين لا يخفى ان
كون الشيء من ضروريات الدين على ما ذكر وانى تعريف الا
بيان ان يكون بحيث يعرفه العامة والخاصة واذا كان
كذلك فلا حاجة الى ذكر كونه مجمعا عليه لانه مستغنى عن ذكره
بل كونه من ضروريات الدين مستلزم لقوله وبدون القيد
الاول لا يثبت التكفير اصلا بغيرهم ان يمكن شيء من ضروريات
الدين ولم يكن مجمعا عليه وفيه نظر والاولى ههنا التقسيم
الذي ذكره بعض الفقهاء المحققين وهو ان من جحد مجمعا عليه
فيه نص وهو من امور الاسلام الظاهرة التي يشترك فيها العوام
والخواص كالصلوة والزكوة ونحوهما فهو كافر ومن جحد مجمعا عليه
لا يعرفه الا الخواص فليس بكافر ومن جحد مجمعا عليه ظاهر الا انه
فيه نص فعلى الحكم بتكفيره خلاف هكذا كلاهم وبعضهم من كلام شارح
العلائية اختيار تكفيره قوله قلت ولا بعد ان يقال والله اعلم

الى آخره كل ما ذكره من العناد ونصب الخلاف وايقاع الفتنة
بين اهل الاسلام لا يوجب الكفر اما الاول فلان العناد
في نفي الحكم المجمع عليه ليس بكفر كما ذكره اذ نفي الاجماع ليس
بكفر كما ذكره الغزالي واما ايقاع الفتنة ونصب الخلاف
بين اهل الاسلام فظاهره والاولى ان يعلل على ما ذكره بعض
محققي الفقهاء ان ما ذكروه هو انه اذا اصدق المحققين على
ان التحريم ثابت في الشرع ثم حللها فانه يكون رادا للشرع هو
والعاد حين في اصحاب النبي ﷺ مما يوجب تكفيرهم الى آخره الظاهر
منه تكفير جميع الصحابة لا تكفير واحد او جماعة منهم قال بعض الائمة
الكبار من الفقهاء يوجب جميع الصحابة كفر وكذا سب واحد منهم
الصحابة كفر من حيث هو صحابي لان فيه استخفافا بحق الصحبة
فيه تعرض للنبي صلى الله عليه وسلم واما سب الوكر وغيره من
الصحابة فلم يجيء فيه لفظ يقتضي كفره والاقتل هو والصحيح هو
الثاني قال وكل ان ندم الشخص على ذنب لكونه ذنبا فقد تدم
على ذنب آخر لا يشعر بالشعور بكل الصفة فانه اذا كان مجرد كونه
ذنبا موجب الندم فوجب الندم على كل ما ذكر وان لم يكن الندم
بمجرد كونه ذنبا قد يكون لغاية قلنا المعتبر حصول الندم على
المعصية بقبحها وهذا لم يأت ان يكون الندم على معصية بقبحها

والا

وعلى يحصل الندم على معصية اخرى اذ يجوز ان يكون الباعث
على الندم على معصية العلم بقبحها مع انتفاء شيء آخر اليه ولا يكون
باعثا على الندم على معصية اخرى لعدم انتفاء ذلك الشيء اليه
مع ان الباعث على الندم مجرد العلم بالمعصية اذا المراد من الباعث
على الشيء ما يكون العلم به سببا مفضيا على العلم بقبح معصية ولا يكون
ذلك الشيء معلوما مع انه بسبب انضمامه الى العلم بقبح المعصية الخاصة
يكون العلم المذكور باعثا على الندم ولا ينضم ذلك الشيء الى العلم
بقبح معصية اخرى مثلا اذا كان رغبة احدى في معصية اقل
رغبة في معصية اخرى يجوز ان يحصل الندم على المعصية الاول
دون الثاني فواسطة تفاوت في معصية الاقل في معصية الثاني فواسطة
الرغبة فتامل قوله وفي الاخير تامل اذ صرح الفقهاء انه لا يسقط
الوجوب بالشك ثم ان قوله او لا وشرطا اي شرط وجوبه وندبته
على ان شرط المندوب ان لا يظن قبوله لكن كذلك بل قال الفقهاء
ان علم انه لا ينفع في كلامه لكن لا يخاف مكروها فالاجب المنع ويستحب
وهذا ما قال من انه اذا لم يجب لعدم ظن القبول الى آخره هو
فتركه عمر فان قيل لم لم يؤدبه عمر قلنا لعله المنكر الذي استقبل به
الرجل يترتب عليه التعزير وللامام ان يعفو التعزير ويتركه اذا
راى المصلحة فيه ويمكن ان يعلل انه نجد على ما وللامام ان يقتصر
التعزير على التوبيخ فيكون معنى قوله فتركه انه لم يشدد الامر

عليه بل اقتصر على مجرد التوبيخ قوله القدرة القريبة المؤثرة
في الطاعة فيه ان الشيخ الاشعري لا يقول بتغاير القدرة
ولا يفصل القدرة الى القريبة والبعيدة بل المنقول عنه
كما وجد في الكتب كما المواقف قال الامام الرازي ان
القدرة تطلق على مجرد القوة التي هي مبدء الافعال المختلفة
الحيوانية وهي القوة الفعلية ولا شك ان نسبتها الى الضدين على
سواء وهي قبل الفعل والقدرة تطلق ايضا على القوة المجتمعة
بشرايط التاثير كلها ولا شك انها اي هذه القوة المجتمعة بشرايط
التاثير مع الفعل ولعل الشيخ الاشعري اراد بالقوة المجتمعة
بشرايط التاثير فلذلك حكم بانها مع الفعل ثم قال اي صاحب المواقف
وفيه نظر وجهه شارح قدس الله سره بان القدرة الحادثة ليست
مؤثرة عند الشيخ فكيف يمكن ان يقال اراد بالقدرة القوة
المجتمعة بشرايط التاثير قوله جعل الاسباب موافقة هذا
المعنى مناسبة لمعناه اللغوي ظاهر والمقصود من الموافقة
التوافق في حصول المقصود وفقنا الله تعالى لما يحب ويرضى
الحمد لله وحده وصلى الله على من لا نبي بعده تم حاشية مولانا يوسف خطيب
على شرح العقايد للمولى جلال الدين الدواني رحمه الله تمام

٧٧

نهاية المخطوطة